



مذكرة تفاهم



Talal Abu-Ghazaleh Global

طلال أبوغزالة العالمية

[طرف أول]



جامعة سرت

[طرف ثان]

2022 \6\23

المملكة الأردنية الهاشمية - عمان

إنه في يوم الخميس الموافق 2022\6\23 حررت هذه المذكرة بين كل من:

**أولاً: طلال أبو غزالة العالمية**، وهي شركة ذات مسؤولية محدودة مسجلة في وزارة الصناعة والتجارة الأردنية تحت الرقم الوطني ( 200164706 )، تضم مجموعة من الشركات المتخصصة في تقديم الخدمات المهنية في حقول المحاسبة، والتدقيق الخارجي و الداخلي، وحوكمة الشركات، والضرائب، والاستشارات التعليمية، وخدمات الاستشارات الإدارية، والتدريب المهني وخدمات التحول الرقمي وإدارة المشاريع، وخدمات المستثمرين واستشارات الأعمال، والموارد البشرية وخدمات التوظيف، والحكومة الإلكترونية، والتجارة الإلكترونية، والتعليم الإلكتروني وتدقيق أمن تقنية معلومات، وتطوير وتصميم المواقع، والارشفة الالكترونية والترجمة الفورية والمهنية، وخدمات الملكية الفكرية وبراءات الاختراع، بالإضافة لخدمات الأعمال التجارية، القانونية. وموطنها المختار لغايات هذه المذكرة كائن في: المملكة الأردنية الهاشمية، عمان، الشميساني-شارع عبد الرحيم الواكد عمارة رقم 46، ويمثلها وينوب عنها بالتوقيع سعادة الدكتور/ طلال أبوغزاله، أردني الجنسية بصفته رئيس مجلس الإدارة والمفوض بالتوقيع.

(يشار إليها فيما يلي بلفظ "الطرف الأول")

**ثانياً: جامعة سرت** : وهي جامعة حكومية تتبع وزارة التعليم والبحث العلمي ، ومقرها مدينة سرت الساحلية ، أسست عام 1989م، وتضم 12 كلية علمية تختلف في تخصصاتها ما بين كلية إنسانية، تطبيقية، وطبية. وتسعى الجامعة منذ تأسيسها على التوسع المستمر حتى غدت اهم المؤسسات الأكاديمية في ليبيا. ويمثلها وينوب عنها بالتوقيع سعادة الأستاذ الدكتور سليمان مفتاح الشاطر بصفته رئيسا للجامعة.

(يشار إليها فيما يلي بلفظ "الطرف الثاني")

## تمهيد

حيث أبدى الطرفان الرغبة في دراسة مدى إمكانية التعاون بينهما مستقبلاً فيما يتعلق بالنشاطات وتقديم الخدمات التدريبية ، وانصرفت إرادتهما إلى إبرام مذكرة تفاهم بينهما يبينان فيها نية التعاون على نحو ما ذكر، على أن يقوم الطرفين مستقبلاً عند الرغبة في تفعيل هذه المذكرة بخصوص كل مشروع على حدا بإبرام اتفاقية تفصيلية يجري على أساسها حصر وتحديد كافة الأحكام والشروط الخاصة بذلك التعاون.

وحيث أن الأمر كذلك، وتحقيقاً لهذه المقاصد، فقد تفاهم الطرفان على ما يلي:

## المادة الأولى: في التمهيد

يعتبر التمهيد السابق ووصف الطرفين بعاليه جزءاً لا يتجزأ من هذه المذكرة وتقرأ جميعاً معاً كوثيقة قانونية واحدة.

## المادة الثانية: في السريان المكاني والزمني للمذكرة

تسري هذه المذكرة في إقليم المملكة الأردنية الهاشمية حصراً ولمدة سنة ميلادية واحدة تبدأ اعتباراً من تاريخ توقيع الاتفاقية وللطرفين - بموجب اتفاق خطي - تجديد هذه المذكرة عقب انتهائها لأي مدة يتفقان عليها.

## المادة الثالثة: نقاط التفاهم موضوع المذكرة

أولاً: تفاهم الطرفان على تشكيل فريق عمل مشترك من أجل دراسة مدى إمكانية التعاون مستقبلاً بخصوص عقد وتنفيذ النشاطات/الخدمات التالية:

1. تقديم خدمات التحول الرقمي بكافة اشكالها وإمكانية نقلها الى الجامعات الليبية.
2. تبادل المنشورات والمطبوعات الدورية الصادرة عن جامعة طلال أبوغزاله الدولية الرقمية وجامعة سرت.

3. اجراء الأبحاث والدراسات المشتركة بين أعضاء هيئة التدريس لكل من جامعتي طلال أبوغزاله الدولية الرقمية و سرت.

4. التعاون في الاشراف المشترك على الرسائل الجامعية (الماجستير والدكتوراه)، لكل من جامعتي طلال أبوغزاله الدولية الرقمية و سرت.

5. اجراء المشاريع المشتركة في برامج ايراسموس وايراسموس بلص، بالتعاون مع كلية طلال أبوغزاله الجامعية للإبتكار - الأردن.

6. التعاون في مجال عقد البرامج التدريبية وورش العمل والمؤتمرات والملتقيات والندوات المتخصصة والمنتديات في كافة المجالات والموضوعات ذات الاهتمام المشترك والتي لا تتعارض مع اتفاقيات الطرفين مع المؤسسات الأخرى.

7. التعاون في مجال عقد الدبلومات والدورات التدريبية في التكنولوجيات الناشئة وفي كافة المجالات والموضوعات ذات الاهتمام المشترك.

8. تطبيق فحص الجودة وتطبيق معايير الجودة في التعليم.

9. التعاون في مجال التعلم الالكتروني وتحويل المناهج الورقية الى مناهج رقمية، ودمجها مع الأجهزة الالكترونية.

10. التعاون في مجال البنية التحتية من خلال إنشاء شبكة وطنية للبحث والتعليم في ليبيا وربطها على الشبكة العربية والشبكة الأوروبية للبحث والتعليم وما يصاحب ذلك من خدمات للباحثين والأكاديميين والطلبة.

11. عقد امتحانات شهادة دبلوم طلال أبوغزاله الدولي في مهارات تقنية المعلومات داخل الحرم الجامعي للطلبة واعتمادها في الجامعة كبديل لمادة حاسوب.

ثانياً: يحق للطرفين - من حين لآخر - بموجب اتفاق خطي تعديل نطاق التعاون المقرر في هذه الفقرة، بحيث يتم اعتماد مجالات أخرى خلاف تلك المحددة أعلاه.

### المادة الرابعة: في تفعيل مجالات التفاهم

في حال رغب الطرفين في تفعيل التعاون والعمل المشترك في أي من الخدمات/النشاطات المذكورة في المادة الثالثة، فيكون ذلك من خلال إبرام اتفاقية مستقلة بينهما يتم بموجبها بيان، والاتفاق على، سائر الأحكام والشروط التي تخضع لها تلك الخدمات/النشاطات بما في ذلك - دون حصر - الاتفاق على ما يلي:

- التزامات الطرفين المتعاقدين.
- الأحكام الموضوعية والتنظيمية والإجرائية الخاصة بالتعاون.
- الأحكام المالية المرتبطة بالتعاون وطرق تقاسم العوائد/الأرباح بين الطرفين، وحدود التزام كل طرف في المصاريف.
- تحديد العميل المستفيد من الخدمات/النشاطات موضوع التعاقد.
- وصف الخدمات/النشاطات موضوع التعاون من حيث الطبيعة والمدى والإطار الزمني ومكان التنفيذ.
- بيان حدود التزام كل طرف فيما يتعلق بالتعاون موضوع الاتفاقية.
- بيان اسم الطرف الذي ستعقد الخدمات/النشاطات باسمه.
- بيان اسم الطرف الذي سيتولى الحسابات المالية الخاصة بالخدمات/النشاطات المتعاقد عليها.
- تحديد الموارد البشرية والمصادر غير البشرية اللازمة لتحقيق وتنفيذ الخدمات/النشاطات المتعاقد عليها.
- أية موضوعات أخرى يتفق عليها لاحقاً.

### المادة الخامسة: في فض المنازعات والقانون الساري وقواعد الإثبات

- تخضع هذه المذكرة للقانون الأردني، من حيث الشكل والموضوع والإثبات وأي نزاع أو خلاف قد ينشأ بين طرفي هذه المذكرة يتم حله عن طريق محكمة بداية عمان (قصر العدل).
- يكون للمكاتبات التي ترسل بواسطة الفاكس أو البريد الإلكتروني أو بواسطة أي وسيلة إلكترونية أخرى ذات ونفس أثر المكاتبات الخطية الموقعة يدوياً من حيث القوة الإثباتية ونسبتها إلى مرسلها.

### المادة السادسة: في حقوق الملكية الفكرية

1. يتعهد كل طرف بعدم خرق حقوق الطرف الآخر الحصرية المقررة قانوناً عن اسمه النظامي والتجاري و/أو علاماته التجارية و/أو عن أي حق ملكية فكرية آخر سواء كان الحق المذكور مقرراً في المملكة الأردنية الهاشمية.
2. من المفهوم والمتفق عليه بين الطرفين الموقعين على هذه المذكرة بأن سائر حقوق المؤلف وحقوق الملكية الفكرية الأخرى على العموم التي تنشأ عن، أو يتم ابتكارها في معرض تقديم، أي من الخدمات/النشاطات موضوع هذه المذكرة (سواء تم التعبير عنها كتابةً أو خزنت الكترونياً) تعود للطرف الذي قام بتأليفها/ابتكارها أو تكليف الغير بتأليفها/ابتكارها.

### المادة السابعة: في الأحكام الختامية



1. حررت هذه المذكرة من نسختين متساويتين بالحجية القانونية وقد وقع عليهما كل من الطرفين وتسلم كل طرف نسخة للعمل بموجبها عند الاقتضاء.
2. هذه المذكرة غير حصرية بحق أي من الطرفين.
3. لا يوجد بهذه المذكرة ما يرتب شراكة (مشاركة-عقد شركة-مشروع مشترك) سواء أكانت مدنية أو تجارية بين الطرفين، كذلك لا يعد أي طرف وكيلاً أو ممثلاً للطرف الآخر، أو مفوضاً بدفع أي مبلغ مالي نيابة عن الطرف الآخر، أو مفوضاً للتعاقد باسم الطرف الآخر أو للتعهد نيابة عنه لصالح الغير. ولا يعد أي طرف كفيلاً لالتزامات الطرف الآخر-سواء على نحو تضامني أو غير تضامني-المستحقة تجاه الغير بغض النظر عن كون تلك الإلتزامات ناشئة عن الفعاليات أو النشاطات أو الخدمات موضوع هذه المذكرة أو عن غير ذلك من الأسباب.

4. تنتهي هذه المذكرة أية آثار قانونية ملزمة لأية اتفاقات سابقة و/أو رسائل متبادلة و/أو عروض مكتوبة أو شفوية تم تبادلها بين الطرفين قبل إبرام هذه المذكرة طالما تعلق أي ما ذكر بأي من الأحكام والمسائل المقررة في هذه المذكرة.

5. من المتفق عليه بين الطرفين أنه ليس في هذه المذكرة ما يلزم أي من الطرفين على التعاون في عقد أو تنفيذ أي من الخدمات/النشاطات الموصوفة في المادة الثالثة أعلاه، أو غير ذلك من الخدمات/النشاطات بالعموم، ما لم يتم إبرام اتفاقية معنية بخصوص تلك الخدمات/النشاطات كما ورد في أحكام المادة الرابعة من هذه المذكرة.

6. ينفرد الطرفين في حرية تقرير قبول التعاون في أي مجال من عدمه، وذلك دون الحاجة إلى إبداء أي أسباب في حالة الرفض. من المتفق عليه أن واقعة عدم توصل الطرفين لأي اتفاق بخصوص أي من الخدمات/النشاطات موضوع هذه المذكرة لا يترتب عليها خرق لهذه المذكرة و/أو لأي موجب قانوني آخر. وفي حال اتفاق الطرفين على عقد أو تنفيذ أي من الخدمات/النشاطات الموصوفة في المادة الثالثة من هذه المذكرة، فتسري بحق تلك النشاطات/الخدمات أحكام الاتفاقيات التي يبرمها الطرفين بخصوص تلك الخدمات/النشاطات (كما هي أحكام المادة الرابعة أعلاه).

إقراراً لما ورد به عليه، وبنية الالتزام قانوناً، قام كل من الطرفين بالتوقيع على هذه المذكرة وأدخلها حيز النفاذ اعتباراً من التاريخ الوارد في صدرها.

<p>عن / الطرف الثاني</p> <p>أ.د. سليمان مفتاح الشاطر</p> <p>رئيس جامعة سرت الليبية</p> <p>المفوض بالتوقيع</p> 	<p>عن / الطرف الأول</p> <p>سعادة الدكتور طلال أبو غزالة</p> <p>المفوض بالتوقيع</p> 
---	---

تحتوى مذكرة التفاهم على سبع مواد، عدد الصفحات سبع صفحات

[نهاية مذكرة التفاهم]